

صحيح مسلم

26 - (1745) وحدثنا يحيى بن يحيى وسعيد بن منصور وعمرو الناقد ميعا عن ابن عيينة

قال يحيى أخبرنا سفيان بن عيينة عن الزهري عن عبيداً عن ابن عباس عن الصعب بن جثامة قال .

هم) فقال وذرايرهم نسائهم من فيصيبون يبيتون ؟ المشركين من الذراري عن A النبي سئل Y منهم) .

[ش (الذراري) بتشديد الياء وتخفيفها لغتان التشديد أفصح وأشهر والمراد بالذراري هنا النساء والصبيان .

(سئل النبي A عن الذراري من المشركين) هكذا هو في أكثر نسخ بلادنا سئل عن الذراري وفي رواية عن أهل الدار من المشركين ونقل القاضي هذه عن رواية جمهور رواة صحيح مسلم قال وهي الصواب وأما الرواية الأولى فقال ليست بشيء بل هي تصحيف قال وما بعده يبين الغلط فيه قلت (أي الإمام النووي) وليست باطلة كما ادعى القاضي بل لها وجه وتقديره سئل عن حكم صبيان المشركين الذين يبيتون فيصاب من نسائهم وصبيانهم بالقتل فقال هم من آبائهم أي لا بأس بذلك لأن أحكام آبائهم جارية عليهم في الميراث وفي النكاح وفي القصاص والديات وغير ذلك والمراد إذا لم يتعمدوا من غير ضرورة .

(يبيتون) معنى يبيتون أن يغار عليهم بالليل بحيث لا يعرف الرجل من المرأة والصبي

ومنه البيات [